

والفرق الثاني يعلم حاصل كل فرد في احوال كل فرد في احوال
تسبب من اصل المسئلة اي رؤس ويصل كل فرد
بمحل تلك النسبة في كل المضروب من المبلغ
مثلا سهام العياض الفرع الاول ثلاثة ورأسها
واحد ونسبة الثلاثة الى الواحد نسبة ثلاثة اثنان
الرؤس فحق ايضا لقطبي ثلاثة اثنان المضروب
والمضروب اثنان وثلاثة اثنان
فالنسبة للعياض الفرع الاول وسهم الوسطي
من الفرع الاول مع من يوازيها واحد ورأسها
اثنين ونسبة الواحد الى الاثنين نسبة
نصف الرؤس فكل واحد منها نصف المضروب
والمضروب اثنان ونصفه واحد فكل واحد
واحد **المسئلة الثانية** انه ترك العياض
من الفرع الاول والوسطي من الفرع الاول مع
من يوازيها والتسلي من الفرع الاول مع من
يوازيها ومع ابن واحد له اي للميت وهو ابن
ابنه ففي المسئلة النصف والسيس وما بقى
منها واقل ما فيه هذا المجموع الستة فاصل المسئلة
من ستة نصفها ثلاثة للعياض الفرع الاول

وسها

ونسبة من واحد مع من يوازيها وما بقى اثنان فاصل
بهذا عمل العتمة والى عمل التصحيح فيه **مسئلة**
سهام العياض من الفرع الاول ثلاثة ورأسها
واحد والثلاثة على الواحد مستقيم فلاحاجة
الى الضرب وسهم الوسطي من الفرع الاول
مع من يوازيها واحد ورأسها اثنان وبين الواحد
والاثنين مبانته واذ كانت بين السهام
والرؤس مبانته وجا الكسر على طائفتين
او اكثر فالحكم فيه انه يوقف كل رؤس بين تلك
الطائفة وكل رؤس هذه الطائفة اثنان
فيوقف الاثنان وسهام العياض اثنان
ورؤسهم خمسة وبين الاثنين والخمسة مبانته
فكذلك يوقف هذا ما نظرنه بين السهام
والرؤس في الاحوال الثلاثة فان كان نظر
بين الرؤس والرؤس الموقوفين في اربع حالات
مماثلة ومداخلة وموافقة ومبانته فالموقوف
الاول اثنان والموقوف الثانية خمسة وبين
الاثنين والخمسة مبانته فحينئذ الحكم فيه انه تضرب
كل واحد بهما في كل الاخرى ثم تضرب الى اصل

Copyright © King Saud University